

الحقوق اللغوية للمستهلكين

إن المستهلكين يتمتعون بحق تلقي باللغة الكتلانية المعلومات المتعلقة بالإستهلاك و إستعمال المصالح ، المنتجات و الخدمات ، خصوصا المعطيات اللازمة المتعلقة مباشرة بوقاية صحتهم وأمنهم (بند 26.أ من قانون 1993/3 ل5 مارس من القانون الداخلي للمستهلك). هذه القاعدة هي ليست تطبيق مباشر ، و إنما هي واجبة في أي وسط مقتن ينظمها (إنظر إلى الصفحة الموالية). كل طرف مهتم ، له الحق تلقي بالكتلان عقود الإنخراط ، العقود ذات البنود النموذجية ، العقود المنظمة ، الشروط العامة و تزويد بالوثائق التي لها صلة أو تنطلق من تحقيق أحد العقود السالف ذكرها (بند 26 ب من قانون 1993/3 ل5 مارس من القانون الداخلي للمستهلك و بند 15.3 ل.ب.ل). المقاولات و المؤسسات المختصة ببيع المنتجات و تقديم الخدمات التي تطور نشاطها داخل كطالونيا يجب أن تلم بجميع الشروط حتى تتمكن من الإعتناء بالمستهلكين عندما يعبرون بإحدى اللغات الرسمية لكطالونيا (بند 27 من قانون 1993/3 ل5 مارس من القانون الداخلي للمستهلك و بند 1.32 ل.ب.ل). إزاء العقوبات لمخالفة هذا القانون ، يطبق قانون 1990/1 ل8 يناير مادة إنضباط السوق و الدفاع عن المستهلكين و المستخدمين .

الحقوق اللغوية للمستهلكين

Generalitat de Catalunya. Agència catalana del consum:

جنرلطاط كطالونيا. الوكالة الكتلانية للإستهلاك:

<http://www.consum.cat/TemesConsum/Htmls/DretsLinguistics.htm>

مكاتب الضمانات اللغوية

Generalitat de Catalunya. Secretaria de política lingüística:

جنرلطاط كطالونيا. سكرتارية السياسة اللغوية :

<http://www6.gencat.net/llengcat/ogl/index.htm>